

مركز البحوث الإسلامية

إستانبول

سلسلة عيون التراث الإسلامي

كِتَاب

تَحْضِيْرُ الْأَصْوَالِ الْفَقِيْرَةِ

وَتَفْصِيْلُ الْمَقَالَاتِ فِيْهَا عَلَى الْوَجْهِ

أَبُوْحَفْصِ بَحْمُ الدِّينِ عُمَرَ النَّسْفِي

(ت. ٥٣٧هـ / ١١٤٢م)

تَحْقِيْقُ

أ.د. مَرْتَضَى بَدْرِ

نَشْرِيَاتُ وَقْفِ الدِّيَاةِ التَّرْكِي

نَشْرِيَاتُ وَقْفِ الدِّيَانَةِ التَّرْكِي

رقم النشر ١٣٧٢

نشریات إسام ٢٦٣

سلسلة عيون التراث الإسلامي ٦٠

© جميع الحقوق محفوظة



كتاب تحصيل أصول الفقه وتفصيل المقالات فيها على الوجه

أبو حفص نجم الدين عمر النسفي

تحقيق أ.د. مرئضى بدير

تم إعداد كتاب تحصيل أصول الفقه وتفصيل المقالات فيها على الوجه بإشراف اللجنة العلمية للتحقيق

بمركز البحوث الإسلامية (ISAM) التابع لوقف الديانة التركي.

İcadiye - Bağlarbaşı Cad. 38 Üsküdar/İstanbul

الهاتف: +90 216 474 08 50 www.isam.org.tr yayin@isam.org.tr



تحرير أوقان قدير يلماز

التدقيق النهائي للقسم التركي مصطفى دويزآي

ترجمة (إلى العربية) نور الحيلة

التصحيح (العربي) مجد ياسر شاهين (الإملاء)

(التركي) عيسى فايا ألب، إسماعيل أزيلكين

التصميم علي حيدر أولوضوي، حسن حسين جان (غلاف)،

رمزي حاج مصطفى (خط الغلاف)

تم إعداد هذا الكتاب

من قبل مركز البحوث الإسلامية (إسام / ISAM)

في إطار مشروع العصور المتقدمة من الحضارة الإسلامية.



تم طبع هذا الكتاب بقرار مجلس إدارة إسام

بتاريخ ١٢ / ٧ / ٢٠٢٤ ورقم ٠٧ / ٢٤ - ٢٠٢٤.

الطبعة الأولى: إستانبول، سبتمبر ٢٠٢٤ / ٢٤٤٦ هـ

ISBN 978-625-428-583-7

النشر والتوزيع

TDV Yayın Matbaacılık ve Tic. A.Ş.

Ostim OSB Mahallesi, 1256 Cadde, No: 11 Yeni Mahalle / Ankara

الهاتف: +90 312 354 9131 الفاكس: +90 312 354 9132 bilg@tdv.com.tr



الطباعة

Acar Basım ve Cilt San. Tic. A.Ş.

Beysan San. Sit. Birlik Cad. No: 26 Acar Binası

34524 Haramidere - Beylikdüzü / İstanbul

الهاتف: +90 212 422 1834 الفاكس: +90 212 422 1804

أبو حفص نجم الدين عمر النسفي
كتاب تحصيل أصول الفقه وتفصيل المقالات فيها على الوجه / أبو حفص نجم الدين عمر النسفي؛
تحقيق: أ.د. مرئضى بدير. إستانبول؛ أنقرة: مركز البحوث الإسلامية (إسام)؛ وقف الديانة التركي، ٢٠٢٤.
١٤، ١٤٦ صفحة؛ ٢٤ سم. - (نشریات وقف الديانة التركي؛ ١٣٧٢. نشریات إسام؛ ٢٦٣. سلسلة عيون
التراث الإسلامي؛ ٦٠)

يحتوي على الفهارس والمصادر

ISBN 978-625-428-583-7

فهرس المحتويات

١١	الرموز والاختصارات
١٣	تقديم
١٥	مقدمة المحقق

كتاب تحصيل أصول الفقه

أبو حفص نجم الدين عمر النسفي (ت. ٥٣٧هـ / ١١٤٢م)

٢٥	[مقدمة: تعريف "الأصول" و"الفقه"]
٢٧	[المبحث الأول: الأدلة]
٢٩	[I] [الكلام في بيان الكتاب]
٢٩	[١. فصل في الأمر]
٣٠	[١.١. المسائل التي ترجع إلى نفس الأمر]
٣١	[٢.١. القسم الذي يرجع إلى الأمر]
٣٢	[٣.١. وأما الذي يرجع إلى المأمور به]
٣٣	[٤.١. وأما القسم الذي يرجع إلى المأمور]
٣٤	[٥.١. وأما الذي يرجع إلى المأمور فيه وهو الزمان]
٣٥	[٢. فصل في النهي]
٣٥	[١.٢. فصل في بيان أقسام النهي]
٣٥	[٣. فصل في الخبر]
٣٦	[٤. فصل في العام]
٣٦	[١.٤. أما بيان العام لغة]
٣٧	[٢.٤. وأما بيان حد العام وحقيقته]
٣٨	[٣.٤. بيان أقسام العام]
٣٨	[٤.٤. الكلام في حكم العام]

٣٩	[٥ . فصل في الخاص]
٤٠	[١ . ٥ . تفسير الخاص لغة وعرفاً]
٤١	[٢ . ٥ . بيان حكم الخاص]
٤١	[٣ . ٥ . بيان ما يجوز تخصيصه وما لا يجوز]
٤١	[٤ . ٥ . ما يعرف به التخصيص]
٤٣	[٥ . ٥ . مسألة: العام هل يبني على الخاص أم لا؟]
٤٤	[٦ . فصل في بيان المشترك والمؤول]
٤٤	[١ . ٦ . إثبات الاسم المشترك في اللغة]
٤٤	[٢ . ٦ . تفسير المشترك عند أهل الأصول]
٤٤	[٣ . ٦ . حكم المشترك]
٤٥	[٤ . ٦ . تفسير المؤول]
٤٥	[٧ . فصل في بيان الظهور والخفاء]
٤٥	[١ . ٧ . تفسير الألفاظ الظاهرة والخفية]
٤٦	[٢ . ٧ . حكم الألفاظ الظاهرة والخفية]
٤٧	[٨ . فصل في بيان الحقيقة والمجاز]
٤٧	[١ . ٨ . حد الحقيقة والمجاز]
٤٨	[٢ . ٨ . بيان العلامة اللازمة للحقيقة والمجاز]
٤٨	[٣ . ٨ . بيان أحكام الحقيقة والمجاز]
٤٩	[٩ . فصل في بيان الصريح والكناية]
٤٩	[١٠ . فصل في المطلق والمقيّد]
٤٩	[١٠ . ١٠ . تفسير المطلق والمقيّد]
٥٠	[٢٠ . ١٠ . حمل المطلق على المقيّد]
٥٠	[١١ . فصل فيما يرجع إلى العبارة من حيث الإشارة والدلالة والإضمار والاقضاء]
	[١٢ . فصل في الوجوه التي اختُلف فيها أنها مُلحقة بالأحكام الثابتة باللفظ
٥٠	والعبارة أم لا؟]
٥٣	[II] [القول في السنة]
٥٣	[١ . فصل في بيان السنة من حيث القول]
٥٣	[١ . ١ . تفسير الخبر وأنواعه]
٥٣	[١ . ١ . ١ . فصل في الخبر المتواتر]
٥٤	[٢ . ١ . ١ . فصل في الخبر المشهور]

- ٥٤ [٣.١.١.١ . فصل في خبر الواحد]
- ٥٤ [١.٣.١.١ . شرائط خبر الواحد]
- ٥٥ [٢.٣.١.١ . مسألة نقل الحديث بالمعنى]
- ٥٥ [٣.٣.١.١ . أسباب ترك خبر الواحد]
- ٥٦ [٤.٣.١.١ . مسائل شتى في خبر الواحد]
- ٥٦ [٥.٣.١.١ . فصل في حكم خبر الواحد]
- ٥٦ [٢ . فصل في بيان السنة من حيث الفعل]
- ٥٧ [٣ . فصل في بيان السنة من حيث الترك والسكوت]
- ٥٨ [٤ . مسألة: الاجتهاد في الأحكام الشرعية فيما لم يوح إلى النبي صلى الله عليه وسلم نصًا]
- ٥٨ [٥] وهل يجوز للعالم المجتهد في عصر النبي عليه السلام أن يجتهد في حال حضرته أو غيبته؟
- ٥٨ [٦] . وشريعة من قبلنا هل يلزمنا؟
- ٥٩ [٧ . مسألة: قول الصحابي]
- ٦١ [III] [الكلام في الإجماع]
- ٦١ [١ . أما بيان الإجماع لغة]
- ٦١ [٢] . وأما [حد] الإجماع [وحقيقته]
- ٦١ [٣ . فصل في: بيان أهلية من ينعقد به الإجماع]
- ٦٢ [٤ . فصل في بيان شرائط الإجماع]
- ٦٢ [٥ . فصل في بيان طريق وجود الإجماع]
- ٦٣ [٦ . فصل في: بيان الوجه الداعي إلى الإجماع الحامل عليه]
- ٦٣ [٧ . فصل في بيان السبب المعرف للإجماع]
- ٦٤ [٨ . فصل في بيان حكم الإجماع وكونه حجة]
- ٦٥ [IV] [القول في القياس]
- ٦٥ [١] . وأما [بيان تفسير] القياس [لغة]
- ٦٥ [٢] . وأما بيان حد القياس وحقيقته عند الفقهاء والمتكلمين]
- ٦٦ [٣ . فصل في بيان مشروعية القياس]
- ٦٦ [٤ . وفي بيان أنواع القياس]
- ٦٧ [٥ . فصل في بيان ركن القياس]
- ٦٧ [١.٥ . أحدها: في بيان الأسماء التي تطلق على ركن القياس]

٢٠٥. في بيان حد العلة وحقيقتها عند الفقهاء والمتكلمين] ٦٧
٣٠٥. والثالث: في بيان ماهية الركن] ٦٨
٤٠٥. والرابع: في بيان الطرق التي بها يعرف ركن القياس والعلة] ٦٨
- [١٠٤.٥] والطرق التي تعرف بها العلة الشرعية هي الطرق التي تعرف بها الأحكام الشرعية. ٦٨
- [١٠١.٤.٥] أحدهما: الدليل القاطع. ٦٨
- [٢٠١.٤.٥] وأما الثاني: فهو الاستدلال. ٦٩
- [٢٠٤.٥] والمختلف فيه أنواع: ٦٩
- [١٠٢.٤.٥] الدوران] ٦٩
- [٢٠٢.٤.٥] السبر والتقسيم] ٧٠
- [٣٠٢.٤.٥] الاطراد] ٧٠
- [٤٠٢.٤.٥] الإخالة] ٧٠
- [٥٠٢.٤.٥] الشبه] ٧٠
٥٠٥. فصل في الفرق بين العلة والسبب والشرط والعلامة] ٧١
٦. فصل في بيان شرائط القياس والعلة] ٧٢
٧. فصل في بيان حكم القياس] ٧٥
٨. فصل في بيان الأدلة الفاسدة والمضلة] ٧٥
- [٧] [باب التعارض] ٧٩
١. فصل في المعارضة] ٧٩
- [١٠١] تفسير التعارض لغة] ٧٩
- [٢٠١] بيان حقيقته في عرف الفقهاء] ٧٩
- [٣٠١] بيان المخلص عن التعارض ودفعه] ٧٩
- [٤٠١] بيان حكم المعارضة شرعاً] ٨١
٢. فصل في النسخ] ٨١
- [١٠٢] أما تفسيره لغة] ٨١
- [٢٠٢] بيان حده عند الفقهاء والمتكلمين] ٨٢
- [٣٠٢] بيان مشروعية النسخ] ٨٢
- [٤٠٢] بيان محل النسخ] ٨٢
- [٥٠٢] بيان شروط النسخ] ٨٣
- [٦٠٢] بيان الناسخ والمنسوخ، وبيان أقسامهما] ٨٣
- [٧٠٢] وأما أقسام الناسخ والمنسوخ] ٨٣

- ٨٤ [٣. فصل في الترجيح]
- ٨٤ [١.٣. في بيان الترجيح لغة وفي عرف لسان الشرع]
- ٨٤ [٢.٣. فالترجيح في تعارض الخبرين]
- ٨٤ [٣.٣. ما يقع به الترجيح وما لا يقع]
- ٨٥ [٤.٣. حكم تعارض الترجيحين]
- ٨٧ [VI] [فصل في أهلية الأحكام، وكيفية تعلقها بالأسباب، وبيان أعيان الأسباب]
- ٨٧ [١. الأهلية نوعان: أهلية الوجوب وأهلية الأداء]
- ٨٧ [٢. بيان كيفية تعلق الأحكام بالأسباب]
- ٨٨ [٣. بيان أعيان الأسباب]
- ٨٩ [VII] [فصل في بيان توابع القياس وهو بيان أحوال المجتهدين]
- ٨٩ [١. وأما القسم الأول الذي يرجع إلى المجتهد مع نفسه]
- ٩٠ [٢. وأما القسم الثاني الذي يرجع إلى حالة المجتهد مع غيره]
- ٩٧ [المبحث الثاني: الأحكام]
- ٩٩ [I] [فصل في بيان الأحكام]
- ٩٩ [١. أما الأول وهو تفسير الحكم]
- ٩٩ [١.١. أما من حيث اللغة فيستعمل في مواضع]
- ٩٩ [٢.١. وأما من حيث عرف الشرع فيستعمل على وضع اللغة في الوجوه الثلاثة]
- ١٠٠ [٣.١. فصل [بيان حده وحقيقته عند الفقهاء والمتكلمين]
- ١٠٠ [٢. وأما الثاني في بيان أنواع الأحكام]
- ١٠٠ [١.٢. فمن جملتها كون الفعل فرضاً وواجباً ومندوباً وسنة ونهياً وتطوعاً]
- ١٠٠ [١.١.٢. تفسير الأحكام من حيث اللغة وعرف الشرع]
- ١٠١ [٢.١.٢. حدود هذه الألفاظ عند الفقهاء والمتكلمين]
- ١٠٢ [٢.٢. ومن أنواع الأحكام أيضاً كون الفعل عبادة وقربة وطاعة]
- ١٠٢ [٣.٢. ومن أنواع الأحكام مما يدخل في العبادات والمعاملات كون الفعل صحيحاً وجائزاً ونافذاً وموقوفاً، وكونه فاسداً وباطلاً]
- ١٠٢ [٤.٢. ومن أنواع الأحكام أيضاً كون الفعل حراماً ومحرمًا ومحظورًا ومنهياً ومكروهاً؛ وعلى مقابلتها كونه حلالاً ومحلاً ومباحاً ومأذوناً ومطلقاً ومشروعاً]
- ١٠٤ [١.٤.٢. وأما حدودها عند الفقهاء والمتكلمين]

٥٠٢. ومن أنواع الأحكام أيضًا كون الفعل حسنًا ومرضيًا وحقًا وصوابًا وعدلًا وحكمة؛ وقد يوصف الفعل على ضد هذه الأوصاف فيقال:
 فعل قبيح وباطل وخطأ وظلم وجور وسفه [.....] ١٠٥
 ٦٠٢. ومن أنواع الأحكام كون الفعل عزيمة ورخصة [.....] ١٠٦
 ٧٠٢. ومن أنواع الأحكام كون الفعل أداء وقضاء وإعادة [.....] ١٠٧
 ٨٠٢. وفي أنواع الأحكام كثرة [.....] ١٠٨
- [II] [بيان أسماء ما يعرف به الأحكام] ١٠٩
 [١] [الدليل] ١٠٩
 [٢] [الحجة] ١٠٩
 [٣] [البرهان] ١١٠
 [٤] [البينة] ١١٠
 [٥] [الآية] ١١٠
 [٦] [العلامة] ١١٠
 [٧-١٠] [العلة، والسبب، والشرط، والحال] ١١١
- [خاتمة: أصول الكرخي] ١١٣
 فصل في الأصول التي عليها مدار مسائل أصحابنا ذكرها أبو الحسن الكرخي رحمه الله ١١٣
- الفهارس** ١١٧
 فهرس الآيات الكريمة ١١٩
 فهرس الأحاديث ١٢٣
 فهرس الأعلام ١٢٥
 فهرس الكتب ١٢٧
 فهرس الأديان والفرق والمذاهب والجماعات ١٢٩
 فهرس المصطلحات ١٣١
المصادر والمراجع ١٤٣

تقديم

تعد "مقاربة الحنفية/الفقهاء في أصول الفقه الإسلامي" تقليدًا تطوّر من خلال أبرز الأصوليين في القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، وهم: الدبوسي والسرخسي والبزدوي، واستمر إلى يومنا هذا. ويمكننا القول إن المُصنّفات التي تقتفي أثر هذا التراث وتُشكّل تقريبًا جميع المُصنّفات الأصولية الحنفية هي مصنّفات تُلخّص أو تشرح أو تعتمد على مصنّفات هؤلاء الثلاثة كمصدر رئيسي بشكل مباشر أو غير مباشر.

ومع ذلك فإننا نرى ظهور مقاربة أصولية بديلة في أواخر القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي والنصف الأول من القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي يمكن تسميتها "أصول الحنفية الماتريديّة". أُلّف في هذا العصر علاء الدين السمرقندي (ت. ٥٣٩هـ/١١٤٤م)، وهو تلميذ المتكلم الماتريدي الشهير أبو المعين النسفي (ت. ٥٠٨هـ/١١١٥م)، كتابًا بعنوان ميزان الأصول من أجل تقديم أصول فقه وفق المبادئ الكلامية الماتريديّة. ويبدو أن هذا العمل الذي يبني أصول الحنفية الماتريديّة بطريقة ما، هو أول مؤلّف يُقدّم طريقة بديلة لمنهج المعتزلة، والأشاعرة، والحنفية/الفقهاء. لكن التراث الأصولي الحنفي الماتريدي لم يستمر طويلًا بعد كتاب السمرقندي الأصيل هذا الذي قدمه بديلًا في الأصول، ولم يُكتب حسب هذا المنهج إلا القليل من المصنّفات. ومن المصنّفات القليلة التي تُشكّل التراث الأصولي الحنفي الماتريدي ما كتبه عمر النسفي (ت. ٥٣٧هـ/١١٤٢م). اشتهر عمر النسفي -الذي كتب في جميع مجالات العلوم الإسلامية الأساسية تقريبًا- في العالم الإسلامي بكتابه المعروف باسم العقائد النسفية؛ كما اشتهر بكتابه المنظومة في علم الخلاف، وتفسيره الضخم التيسير، وكتاب القند الذي يحتوي على تراجم علماء سمرقند،

وكان له أثره في مجال أصول الفقه بكتابه تحصيل أصول الفقه وتفصيل المقالات فيها على الوجه. وَصَلْنَا كِتَابَ النِّسْفِي الْأَصُولِي مِنْ خِلَالِ الْكِتَابِ الْمَوْسُوعِيِّ / الْإِنْثُولُوجِي (مقتطفات) الْمُسَمَّى بِمَطْلَعِ النُّجُومِ الَّذِي كَانَ يُعْتَقَدُ أَنَّهُ مَفْقُودٌ. يَتَمَيَّزُ كِتَابُ تَحْصِيلِ أَصُولِ الْفِقْهِ بِأَنَّهُ اخْتِصَارٌ لِكِتَابِ مِيزَانِ الْأَصُولِ لِعَلَاءِ الدِّينِ السَّمْرَقَنْدِيِّ، وَبِكَوْنِهِ الْمُصَنَّفِ الثَّانِي فِي تَرَاثِ أَصُولِ الْحَنْفِيَّةِ الْمَاتَرِيْدِيَّةِ.

أَعَدَّ الْمَتْنَ الْمُحَقَّقَ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ لِلنَّشْرِ بِالْاعْتِمَادِ عَلَى نَسَخَتَيْنِ، مَعَ الْأَخْذِ بِعَيْنِ الْإِعْتِبَارِ إِمْكَانِيَّةً كَوْنَهُ كِتَابًا دَرْسِيًّا فِي تَدْرِيسِ أَصُولِ الْحَنْفِيَّةِ الْمَاتَرِيْدِيَّةِ. هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي يَتَمَيَّزُ بِخِصَائِصٍ مُخْتَلِفَةٍ عَنِ الْمَتُونِ الَّتِي تُعْرَضُ الْفَهْمِ الْأَصُولِي السَّائِدِ فِي الْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ، سَيَكُونُ مَدْخَلًا جَيِّدًا لِمَنْ يَرِيدُ تَعْلَمَ الْفِكْرَ الْأَصُولِي الْحَنْفِي الْمَاتَرِيْدِي الَّذِي يَرَاعِي مَبَادِيءَ عِلْمِ الْكَلَامِ الْمَاتَرِيْدِيَّةِ. وَنَحْنُ فِي مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْإِسْلَامِيَّةِ (إِسَام) نَجِدُ مِنَ الْمَهْمِ نَشْرَ مِثْلِ هَذِهِ الْمَصْنُفَاتِ الَّتِي تُعْتَبَرُ كِتَبًا دَرْسِيَّةً تُسَهِّمُ فِي حَقْلِ تَعْلِيمِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بِقَدْرِ أَهْمِيَّةِ نَشْرِ الْكُتُبِ الْمَرْجُوعِيَّةِ فِي الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْكَلَّاسِيكِيَّةِ.

وَبِهَذِهِ الْمُنَاسَبَةِ نَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ الْجَزِيلِ لِمَنْ سَاهَمَ فِي نَشْرِ هَذَا الْكِتَابِ الْنَفِيسِ، وَنَخْصُ بِالذِّكْرِ أَسْتَاذَنَا مُحَقِّقَ الْكِتَابِ الْأَسْتَاذَ الدُّكْتُورَ مَرْتَضَى بَدْرٍ لِدَقَّتِهِ وَاعْتِنَاتِهِ الْكَبِيرِ فِي تَقْدِيمِ هَذَا الْعَمَلِ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ لَطَلْبَةِ الْعِلْمِ وَالْبَاحِثِينَ.

مركز البحوث الإسلامية (إسام)

مقدمة المحقق*

الكتاب الذي بين أيديكم هو جزء من كتاب مطلع النجوم ومجمع العلوم لعمر النَّسَفي (ت. ٥٣٧هـ/١١٤٢م). يُعَدُّ هذا الكتاب عملاً موسوعياً يتضمن كتاباً أو أكثر في كل علم من العلوم التي وُجدت في التاريخ الإسلامي وحضارته؛ مثل علم الكلام، واللغة، والطب، والفقه، والرياضيات، وعلم النجوم، والتاريخ وما إلى ذلك. وقد وصلت إلينا نسختان لهذا الكتاب. توجد النسخة التامة له في طَشَقَنْد بمكتبة معهد البيروني للدراسات الشرقية (رقم: ١٤٦٢) (Abu Rayhon Beruniy nomidagi sharqshunoslik instituti kutubxonasi, nr. 1462)، بينما توجد النسخة الأخرى مع نقص في بعض أقسامها بمكتبة رَامْپور في الهند (رقم: ٥٣٨٠). (The Rampur Raza Library, nr. 5380) وقد نُشِرت نسخة طَشَقَنْد مع دراسة لها نُشِرت طبق الأصل.

يشتهر عمر النسفي بكتابه عقائد النسفي الذي يكشف عن أسس الاعتقاد الماتريدي الحنفي، وقد حظي بقبولٍ واسعٍ في العالم الإسلامي. وهو أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد النسفي السَمَرْقَنْدي، ولد عام ٤٦١هـ (١٠٦٨-١٠٦٩م) بمنطقة سَغْد في المدينة المعروفة اليوم بـ"قَوْشي"، والتي كانت تُعرف قديماً

* الأستاذ الدكتور مرتضى بَدْر. ولد في مدينة سيواس (ضو شَهْرِي) عام ١٩٦٨. تخرَّج في كَلِيَّة الإلهيات بجامعة مرمره عام ١٩٩٢. حصل على درجة الماجستير عام ١٩٩٦ من كلية الحقوق بجامعة لندن، قسم الدراسات الشرقية والإفريقية (SOAS). كما حصل على درجة الدكتوراه من جامعة مانشستر، قسم دراسات الشرق الأوسط بكلية الآداب والعلوم، عن أطروحة بعنوان Early Development of Hanafi Usul al-fiqh (Legal Theory) (التطور المبكر لأصول الفقه الحنفي)، عام ١٩٩٩. حصل على رتبة الأستاذ المشارك عام ٢٠٠٥، وعلى درجة الأستاذية عام ٢٠١١، وفي عام ٢٠٢٣ انتقل إلى العمل في جامعة إستانبول ٢٩ مايو لمواصلة دراساته العلمية بعد أن تقاعد من جامعة إستانبول، حيث شغل فيها منصب عميد كلية الإلهيات ما بين عامي ٢٠١٣-٢٠٢٠. وفي عام ٢٠٢٢ تم تعيينه رئيساً لمركز البحوث الإسلامية (إسام) التابع لوقف الديانة التركي وهو على رأس منصبه إلى الآن. تتمحور دراساته حول الفقه وأصوله خاصة الفقه الحنفي. وكتب في هذا المجال العديد من المؤلفات والترجمات، وفصولاً من كتب، ومقالات ومواد في الموسوعات المحلية والعالمية.

بـ”نَسْف“ (نخشب). كان للعالم عمر النسفي باعٌ في كلِّ مجالٍ من مجالات العلوم النقلية والعقلية، وصنّف في شتى العلوم الإسلامية، مثل: الحديث والتفسير والفقه والكلام والتصوف، وله مؤلفاتٌ رائدةٌ لا سيما في الفقه والكلام. كان كتابه المنظومة، الذي صاغ فيه الخلافات الفقهية في إطار علم الخلاف، بدايةً لتقاليد أدب الخلاف في المذهب الحنفي. كما يُعدُّ كتابه في أسس العقيدة أحد أكثر الكتب الدُّرسية تأثيرًا في هذا المجال إلى يومنا هذا. ورغم أن هذا الكتاب قدّم الاتجاه الماتريدي لأصول أهل السنة، إلا أنه لاقى اهتمامًا في الأوساط الأشعرية، حيث قام أحد أبرز علماء الأشاعرة في العهد التيموري سعد الدين التفتازاني (ت. ١٣٩٠/٥٧٩٢ م) بشرحه، وكان لهذا الشرح مكانه دومًا ككتابٍ درسيٍّ بين مقررات المدارس في أقطار الدولة العثمانية والهند وبلاد ما وراء النهر. ومن المصنّفات الأخرى التي ألّفها النسفي وقرئ على نطاقٍ واسعٍ في المدارس تفسيره المعروف باليسير. وله كتاب في علم الرواية/الطبقات عن سمرقند منشأ المدرسة الماتريديّة التي ينتمي إليها، المعروف بالقند في ذكر علماء سمرقند، وقد وصلنا من خلال نسخٍ ناقصة.

أما كتاب النسفي مطلع النجوم الذي كان يُعتقد أنه مفقودٌ إلى الآن، لكنه ظهر من خلال النسختين اللتين تقدم ذكرهما، فهو ذو طابعٍ إنثولوجيٍّ أو موسوعيٍّ بكل ما تعنيه الكلمة من معنى. تحتوي هذه الموسوعة على ستين كتابًا مستقلًا (رسالة، كتاب صغير أو متوسط الحجم)، تبدأ بكتابه المشهور في العقائد وتنتهي بعلم الفأل الموافق للشريعة الإسلامية (التفاؤل بالخير). تحتوي الموسوعة على كتب في علومٍ مختلفةٍ مثل: الفقه والتاريخ والأدب والرياضيات والفلك والطب وغيرها، ومعظم هذه الكتب مؤلفاته، وبعضها لمؤلفين آخرين ذُكرت أسماءهم في ديباجات تلك الكتب. هناك في علم الفقه عشرة كتب/رسائل في ثمانية علوم فرعية هي: أصول الفقه، فروع الفقه، رسالة المذاكرة الفقهية والامتحان، الفرائض (ثلاث رسائل)، علم الخلاف، رسالة في الاستحسان في مقابل القياس، علم الوثائق القانونية (الصك)، ووثائق المحاكمة.

يحتوي العمل الذي بين أيديكم على تحقيق الكتاب الأول فقط من هذه الكتب العشرة، المتعلق بأصول الفقه. فكتاب تحصيل أصول الفقه وتفصيل المقالات فيه على الوجه هو المؤلف الوحيد - في حدّ علمنا - الذي كتبه عمر النسفي في علم أصول الفقه. وعلى الرغم من نشر الكتاب سابقاً اعتماداً على نسخة طُشَقَنْد، لكنه بحاجة إلى النشر من جديد؛ لوجود نقص في بعض مواطن هذه النسخة مما يخل بالمعنى، ونسخة رامپور تكمل هذا النقص.^١ ومن ناحية أخرى، يبدو كتاب تحصيل أصول الفقه للنسفي كأنه خلاصة لكتاب ميزان الأصول في نتائج العقول الذي كان ثمرةً لجهود معاصره والمنتسب مثله إلى المدرسة السمرقندية الحنفية الماتريديّة علاء الدين السمرقندي (ت. ٥٣٩هـ/١١٤٤م)، في إنشاء الأصول الماتريديّة. لكن إذا أخذنا بعين الاعتبار أن هذين الأصوليّين كانا متعاصريّين وقرينين، فيمكن القول بأن حالة التشابه هذه مماثلة لما بين كتابي السرخسي (ت. ٤٨٣هـ/١٠٩٠م [؟]) والبزدوي (ت. ٤٨٢هـ/١٠٨٩م) في الأصول. إذ تفسير التشابه بين آراء السرخسي والبزدوي وكذلك التشابه في استعمال الاصطلاحات والتقسيم راجع إلى أن هذين المؤلّفين تلميذا الحلواني، وربما بسبب ملازمتهم الطويلة لمجالسه، فقد ألف كل واحدٍ منهما كتابه بصورةٍ مستقلةٍ اعتماداً على آراء أستاذهما الحلواني. وعلى الرغم من اختصار النسفي لكتاب الميزان إلا أن هناك فروقاً مهمّةً بينهما، فعلى سبيل المثال: بينما يتناول النسفي الحكم في النهاية وفقاً لأصول المنهج الحنفي الذي يتمحور حول الدبوسي (ت. ٤٣٠هـ/١٠٣٩م)، فإن السمرقندي يتناول الحكم في البداية تبعاً لطريقة المتكلمين في الأصول خاصة طريقة أصول الأشعرية. لا يوجد فرقٌ جوهري فيما عدا هذا؛ بل هناك ما يكفي من التماثل بين كتابيهما ما يجعل من الممكن تتبع الميزان للسمرقندي بحذايره من خلال كتاب التحصيل للنسفي. وعلى الرغم من هذا فإن النسفي لم يأت على ذكر الميزان إطلاقاً، كما أن السمرقندي

^١ كتاب تحصيل أصول الفقه وتفصيل المقالات فيه على الوجه لنجم الدين النسفي، تحقيق: بهاء الدين قراقوش، إستانبول، دار باب العلم، ٢٠٢٣م.

لم يُجَلَّ إلى كتاب التحصيل للنسفي. وفي هذه الحالة، من المحتمل جداً أن يكون السمرقندي والنسفي -كما السرخسي واليزدي- درسا على أستاذ واحد مدةً طويلة، وطوّرا آراءهما استناداً إلى ما دوّناه عنه من ملحوظات في مجلسه. ولعل هذا القدر من التشابه يرجع إلى أنهما استعملتا تلك الملحوظات لاحقاً في تأليف هذه الكتب. إلا أن لدينا معلومةً ترجّح الاحتمال الأول، وهو أن النسفي قد اطلع على الميزان للسمرقندي وأراد تلخيصه. حيث ذكر النسفي في مقدمة موسوعته أنه ألّفها بما فيها هذا العمل في أواخر حياته، (مطلع، ١ ظ). ويبدو أنه عندما قرّر جمع ستين مصنفاً في كتاب واحد كان أمام خيارين: إما أن يكتب مختصراً في كلّ علم، أو يدخل في الكتاب متوناً غيره. وفي هذه الحالة، هل يمكن أن يكون النسفي قد حقق الهدفين معاً، وهما تلخيص كتاب ميزان الأصول للسمرقندي بعد أن أصبح متداولاً، وتقديم نص ينتمي إلى المذهب الحنفي الماتريدي في فترة زمنية قصيرة؟ حيث إنه من السهل إنتاج متن مختصر من متن مطوّل موجود. وإضافة إلى ذلك، إن كان السمرقندي قد ألّف متنًا ينتمي إلى أصول المدرسة الماتريدية السمرقندية الحنفية التي ينتمي إليها فإن تلخيصه بالنسبة إلى النسفي قد يكون خياراً أكثر أيدولوجيةً.

من الممكن تقدير زمن ولادة المنهج الكلامي والأصولي الماتريدي الحنفي لسمرقندي في الفترة الواقعة بين أواخر القرن الخامس الهجري (الحادي عشر الميلادي) إلى منتصف القرن السادس الهجري (الثاني عشر الميلادي). وفي تلك الفترة يظهر أن أبا المعين ميمون بن مكحول النسفي بذل غاية جهده في إبراز علم الكلام الماتريدي ضد المعتزلة والأشاعرة الذين سمّاهم "أهل الحديث". وظاهرة مماثلة تُفهم من مقدمة ومحتويات ميزان الأصول، وهي الرغبة الشديدة لدى علاء الدين السمرقندي تلميذ أبي المعين النسفي في تقديم أصول الفقه الماتريدي بشكل يتوافق مع قواعد الكلام الماتريدي، وتأليفه ميزان الأصول لهذا الغرض. وبما أننا نعلم أن عمر النسفي الذي ينتمي إلى نفس مدرسة السمرقندي كان أيضاً تلميذاً لأبي المعين النسفي، فمن الممكن

أن يكون هذان المؤلفان قد استلهما تطوير أصول الماتريدي من أستاذهما. كما يظهر بشكلٍ أكثر وضوحاً في متن السمرقندي؛ فقد كان من الجلي في بناء الأصول الحنفية الماتريدية أن هذه الحركة بدأت ضد المنهجين السائدين بين الحنفية: وهذا ظاهر من استخدام لغة نقدية مباشرة تجاه المعتزلة من الحنفية، كما يظهر من تطوير النقد ضد أصول بخارى الحنفية التي شكلت الفكر الأصولي الحنفي السائد، خاصةً ضد أبي زيد الدبوسي، وكذا السرخسي والبزدوي اللذين تبعاه. إن النقد الموجه لهؤلاء تَمَثَّلَ في عدم قدرتهم على إدراك امتدادات المبادئ الكلامية فيما يتعلق بأصول الفقه، مما دفعهم إلى تبني مقاربات المدارس المخالفة. ويبدو أن السمرقندي أثناء بنائه الأصول الماتريدية الحنفية ربما اعتبر الدبوسي -مؤسس الفكر الأصولي الأكثر شيوعاً وتأثيراً بين الحنفية- منافساً له؛ حيث نراه ينتقده بشكلٍ متكرر وأحياناً بشكلٍ غير مبرر، وغالباً ما نجده وفي كل مناسبة تقريباً بعد أن ينقل أقوال الدبوسي يُتبع ذلك بانتقاداته دائماً.

أثناء إعداد كتاب تحصيل أصول الفقه لعمر النسفي للنشر حسب قواعد التحقيق العلمية المعاصرة أولينا اهتماماً خاصاً للعناوين الفرعية بحيث تكون مفهومة للطلاب، آخذين بعين الاعتبار إمكانية كونه كتاباً دراسياً. وبما أن الميزان يمكن اعتباره نوعاً من الشرح لهذا الكتاب، فقد أدرجنا بعض العبارات في التحصيل من كتاب الميزان وجعلناها بين معقوفين، وذلك عند الجمل التي حدث فيها اختصار أدى إلى وقوع إشكالٍ في فهم الموضوع في مواضع متعددة لتعين على فهم الموضوع بشكلٍ أفضل. حيث ارتأينا أن إدراج هذه الإضافات سيُعين القراء وخاصة الطلاب على فهم الموضوع. ولا شك أن التوسع في التدخل في النص يمثل هذه التدخلات ليس تصرفاً صحيحاً في قواعد النشر العلمي؛ ولكن كما سنرى عند النظر في هذه التدخلات فإن النسفي يختصر الموضوع أحياناً اختصاراً شديداً بحيث يتلاشى معه سياق الكلام، ويضيع موضوعٌ يستحق أن يكون عنواناً برأسه في موضوعٍ آخر. لذا فقد اضطررنا إلى إجراء هذه التدخلات

والإضافات من أجل إزالة الغموض والعبارات الصعبة، ولتزويد القارئ بكتابٍ درسيٍّ أكثر تنظيمًا. بالإضافة إلى ذلك، فإنَّ النصَّ الأصلي يمكن الوصول إليه أيضًا عند إزالة النصوص المدرجة بين المعقوفين.

اعتمدنا في التحقيق على النسختين اللتين مرَّ ذكرهما آنفًا. واعتمدنا في الترجيح بينهما منهج النص المختار؛ حيث وضعنا ما وجدناه صحيحًا في المتن وأشرنا إلى الفروق في الهوامش. وفي بعض الأحيان أجرينا بعض التصحيحات على النص الأصلي نقلًا عن ميزان الأصول باعتباره مصدرًا للتحقيق؛ إذ الميزان والتحصيل كما ذكرنا متطابقان تمامًا؛ ولذلك يمكن اعتبار الميزان كأحد نسخ التحصيل. طبعة الميزان التي اتخذناها أساسًا في هذا التحقيق هي الطبعة التي نشرها زكي عبد البر عام ١٩٨٤م.^١ ومع ذلك فقد راجعنا طبعة سعدي المكونة من مجلدين من وقت لآخر للتأكد من بعض العبارات.^٢

سيكون لكتاب تحصيل أصول الفقه لعمر النسفي إسهامٌ مهمٌّ في أصول الفقه الماتريدي الحنفي باعتباره العمل الرابع في أصول الفقه الحنفي الماتريدي بعد كتاب ميزان الأصول للسمرقندي، وكتاب أصول الفقه للامشي، وفصل الأصول الفقهية في مقدمة كتاب الحاوي القدسي المنسوب للغزنوي. ولم يُعَمَّر أصول الفقه الماتريدي الحنفي طويلاً كما عُمِّر الكلام الماتريدي الحنفي. المنهج السائد في أصول الفقه عند الحنفية هو منهج الدبوسي الذي نقله البزدوي. نجد من خلال شروح أصول البزدوي ومن خلال الدراسات التي كُتبت على مختصره المنار، أنه على الرغم من أن المنهج السائد عند الحنفية هي مقارنة الدبوسي إلا أن الطريقة الممزوجة التي سلكها الحنفية لمواجهة المنهج الأشعري كان لها أثر في مناهج الحنفية الأصولية الكلاسيكية المتأخرة. وهنا وعلى وجه الخصوص يمكن القول بأن المؤلفات التي تشكَّلت حول كتاب التنقيح لصدر الشريعة

^١ ميزان الأصول في نتائج العقول لأبي بكر علاء الدين محمد بن أحمد السمرقندي، تحقيق: محمد زكي عبد البر، د.م. د.ن. ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

^٢ ميزان الأصول في نتائج العقول لأبي بكر علاء الدين محمد بن أحمد السمرقندي، تحقيق: عبد الملك عبد الرحمن السعدي، بغداد: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٠٧/١٩٨٧.

وشرحه التوضيح وحاشية / شرح التفتازاني التلويح ربما أنتجت تأليفاً بديلاً معادلاً لمنهج الدبوسي الأصولي. وقد يكون من الصواب النظر إلى ميزان الأصول للسمرقندي وتحصيل الأصول للنسفي كأول التقاء بين أصول الأشاعرة وأصول الحنفية، ولهذا السبب يمكن القول إنها أول متون أتت فيها الطريقة الممزوجة. ومع ذلك فإن الكتب الممزوجة التي ظهرت لاحقاً قد طغت على هذا التراث لكونها أكثر إتقاناً وإحكاماً. وقد يكون سبب ذلك هو ميل الأصوليين السمرقنديين إلى تقديم عملهم باعتباره منهج الأصول الحنفي الماتريدي، ونأيهم في أن يؤخذ انطباع عن طريقتهم بأنهم يسلكون منهج المزج في التأليف.

كما هو الحال في كل كتاب يرى النور لا بد من ذكر وتقديم الشكر الجزيل لكل من ساهم في إعداد هذا الكتاب للنشر. فقد تذاكرت مع طلابي مسودة هذا التحقيق؛ لذا أتوجه بالشكر إلى طلابي وإلى حسين صاعغلام وشعبان كوثوك على وجه الخصوص اللذين ساعداني في مقابلة النسخ وفي القراءة النهائية لها. لم يقف دور حسين عند مساعدتنا في الوصول إلى نسخة رامبور؛ بل ساهم مع شعبان كوثوك في المقابلة النهائية للنص من أوله إلى آخره على نسخته الخطية. كما أتقدم بالشكر والامتنان إلى فريق التحقيق في مركز البحوث الإسلامية (إسام) الذين ساهموا في إخراج الكتاب بشكله النهائي، وأخص بالذکر أوقان قدير يلماز لاعتنائه الفائق ودقته العلمية واقتراحاته الهامة التي أثرت هذا التحقيق.

الجهد منا والتوفيق من الله.

أ.د. مرتضى بدر